

# المملكة المغربية

# الجريدة الرسمية

## النشرة العامة

يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرياض . شالة الهاتف : 0537.76.50.24 - 0537.76.50.25 0537.76.54.13 الحساب رقم : 310 810 1014029004423101 33 المفتوح بالخزينة الإقليمية بالرياض في إسم المحاسب المكلف بمداخيل المطبعة الرسمية	تعريف الاشتراك		بيان التشرّات	
	في الخارج	في المغرب		
		سنة		ستة أشهر
	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريف المنصوص عليها يمتته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	400 درهم	250 درهما	النشرة العامة.....
		200 درهم	-	نشرة مداولات مجلس النواب.....
		200 درهم	-	نشرة مداولات مجلس المستشارين.....
		300 درهم	250 درهما	نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية.....
		300 درهم	250 درهما	نشرة الإعلانات المتعلقة بالحفظ العقاري.....
		200 درهم	150 درهما	نشرة الترجمة الرسمية.....

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوقاف الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

نصوص خاصة	فهرست
ولاية الدار البيضاء الكبرى.. إعلان المنفعة العامة. مرسوم رقم 2.13.513. صادر في 30 من شعبان 1434 (9 يوليو 2013) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإعداد الشطر الثاني من منطقة المحج اللكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء الضرية، بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء الكبرى ويتعين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية..... 5829 إقليم تاوانات.. نزع ملكية قطعتين أرضيتين. مرسوم رقم 2.13.462. صادر في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد الجماعة القروية مزراوة بإقليم تاوانات بالماء الشروب وينزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللزمتين لهذا الغرض..... 5829	نصوص عامة النيابة عن وزير الاقتصاد والمالية. مرسوم رقم 2.13.719. صادر في 14 من شوال 1434 (22 أغسطس 2013) يتعلق بالنيابة عن وزير الاقتصاد والمالية..... 5827 اللجنة بين الوزارية الدائمة لسياسة المدينة.. إحدات مرسوم رقم 2.13.172. صادر في 30 من رمضان 1434 (8 أغسطس 2013) بإحدات اللجنة بين الوزارية الدائمة لسياسة المدينة..... 5827 إنتاج وترويج الأعمال المسرحية.. تعيين لجنة الدعم. مقرر لوزير الثقافة رقم 2240.13. صادر في 6 رمضان 1434 (15 يوليو 2013) بتغيير مقرر وزير الثقافة رقم 3605.12 بتاريخ 23 من ذي الحجة 1433 (8 نوفمبر 2012) بتعيين لجنة دعم إنتاج وترويج الأعمال المسرحية..... 5828

صفحة

- قرار لوزير التجهيز والنقل رقم 1761.13 صادر في 23 من رجب 1434 (3 يونيو 2013) بمثابة مقرر التخلي يائن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء الخط الحديدي للقطارات ذات السرعة العالية بين طنجة والقنيطرة بين ن. ك 101+180 و ن. ك 111+016 بالجماعة القروية الشوافع بإقليم القنيطرة بولاية جهة الغرب - الشراة - بني حسن.....
- 5843
- تفويض الإمضاء.**
- قرار لوزير التشغيل والتكوين المهني رقم 2154.13 صادر في 29 من شعبان 1434 (8 يوليو 2013) بتفويض الإمضاء.....
- 5851
- تقييد بناية وكنيسة في عداد الآثار.**
- قرار لوزير الثقافة رقم 1986.13 صادر في 24 من رمضان 1434 (2 أغسطس 2013) يقضي بتقييد بناية تاريخية ببلدية تارجيست بالصيعة في عداد الآثار.....
- 5851
- قرار لوزير الثقافة رقم 1987.13 صادر في 24 من رمضان 1434 (2 أغسطس 2013) يقضي بتقييد الكنيسة الأورتوكسية الروسية بالدار البيضاء في عداد الآثار.....
- 5851
- الموافقة على إقرار مخطط تنمية الكتل العمرانية القروية.**
- قرار لوالي جهة سوس - ماسة - درعة رقم 1891.13 صادر في 8 شعبان 1434 (17 يونيو 2013) بالموافقة على قرار عامل إقليم زاكورة المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز الجماعة القروية لتزارين.....
- 5852
- قرار لوالي جهة مكناس - تافيلالت رقم 2070.13 صادر في 15 من شعبان 1434 (24 يونيو 2013) بالموافقة على قرار عامل إقليم ميدلت بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز زايدة بإقليم ميدلت.....
- 5852
- الإذن بممارسة الهندسة المعمارية.**
- مقرر للأمين العام للحكومة رقم 2394.13 صادر في 3 رمضان 1434 (12 يوليو 2013) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية.....
- 5853
- مقرر للأمين العام للحكومة رقم 2395.13 صادر في 6 رمضان 1434 (15 يوليو 2013) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية.....
- 5853

صفحة

- إقليم تارودانت.. نزع ملكية قطعتين أرضيتين.**
- مرسوم رقم 2.13.463 صادر في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بمد قناة لتزويد مركز اولاد تايماء بالماء الشروب بإقليم تارودانت وينزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللزمتين لهذا الغرض.....
- 5830
- إقليم الجديدة.. نزع ملكية قطع أرضية.**
- مرسوم رقم 2.13.464 صادر في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد 129 دوارا تابعا لإقليم الجديدة بالماء الشروب بإقليم الجديدة وينزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض.....
- 5831
- إقليم بركان.. نزع ملكية قطعة أرضية.**
- مرسوم رقم 2.13.465 صادر في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مركز السعيدية بالماء الشروب بإقليم بركان وينزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض.....
- 5835
- إقليم بني ملال.. نزع ملكية قطعة أرضية.**
- مرسوم رقم 2.13.466 صادر في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مدن خريبكة، وادي زم، أبي الجعد وقصبة تادلة بالماء الشروب انطلاقا من سد آيت مسعود بإقليم بني ملال وينزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض.....
- 5835
- ولاية جهة طنجة - تطوان وولاية جهة الغرب - الشراة - بني حسن.. إذن بالتخلي عن ملكية قطع أرضية.**
- قرار لوزير التجهيز والنقل رقم 1679.13 صادر في 12 من رجب 1434 (23 ماي 2013) بمثابة مقرر التخلي، يائن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء الخط الحديدي للقطارات ذات السرعة العالية بين طنجة والقنيطرة بين ن. ك 42+706 و ن. ك 43+359 ببلدية أصيلة بعمالة طنجة - أصيلة بولاية جهة طنجة - تطوان.....
- 5836
- قرار لوزير التجهيز والنقل رقم 1680.13 صادر في 12 من رجب 1434 (23 ماي 2013) بمثابة مقرر التخلي، يائن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء الخط الحديدي للقطارات ذات السرعة العالية بين طنجة والقنيطرة بين ن. ك 39+360 و ن. ك 45+618 بجماعة حد غربية بعمالة طنجة - أصيلة بولاية جهة طنجة - تطوان.....
- 5838

## نصوص عامة

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 4 شعبان 1434  
(13 يونيو 2013)،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تحدث لجنة بين وزارية دائمة لسياسة المدينة.

## المادة الثانية

يعهد إلى اللجنة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه، بالقيام على الخصوص بالمهام التالية :

- تحديد التوجهات العامة لسياسة المدينة ؛

- تقييم السياسات الحضرية العمومية وكذا حصيلة المشاريع التي تم تنفيذها في مجال سياسة المدينة ؛

- حث القطاعات المعنية على الانخراط في التعاقدات المتعلقة بمشاريع سياسة المدينة والسهر على احترام مختلف المتدخلين لالتزاماتهم ؛

- اقتراح التدابير التي من شأنها تحقيق الاندماجية والالتقائية بين مختلف المشاريع المنبثقة عن سياسة المدينة.

## المادة الثالثة

تضم اللجنة بين الوزارية الدائمة لسياسة المدينة، تحت رئاسة رئيس الحكومة :

- السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية ؛

.. السلطة الحكومية المكلفة بالاقتصاد والمالية ؛

- السلطة الحكومية المكلفة بالسكنى والتعمير وسياسة المدينة ؛

- السلطة الحكومية المكلفة بالتربية الوطنية ؛

- السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر ؛

- السلطة الحكومية المكلفة بالشباب والرياضة ؛

- السلطة الحكومية المكلفة بإدارة الدفاع الوطني ؛

- السلطة الحكومية المكلفة بالشؤون العامة والحكامة ؛

- السلطة الحكومية المكلفة بالتجهيز والنقل ؛

- السلطة الحكومية المكلفة بالصحة ؛

- السلطة الحكومية المكلفة بالتشغيل والتكوين المهني ؛

مرسوم رقم 2.13.719 صادر في 14 من شوال 1434  
(22 أغسطس 2013) يتعلق بالنيابة عن وزير الاقتصاد والمالية

رئيس الحكومة،

بناء على الدستور ولا سيما الفصل 93 منه ؛

وبعد الاطلاع على الظهير الشريف رقم 1.12.01 الصادر في 9 صفر 1433 (3 يناير 2012) بتعيين أعضاء الحكومة،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

ابتداء من 14 شوال 1434 (22 أغسطس 2013)، يكلف السيد عزيز أخنوش وزير الفلاحة والصيد البحري بمهام النيابة عن وزير الاقتصاد والمالية.

## المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من شوال 1434 (22 أغسطس 2013).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والصيد البحري،

الإمضاء : عزيز أخنوش.

مرسوم رقم 2.13.172 صادر في 30 من رمضان 1434 (8 أغسطس 2013)

بإحداث اللجنة بين الوزارية الدائمة لسياسة المدينة

رئيس الحكومة،

بناء على الدستور، ولا سيما الفصل 90 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.12.01 الصادر في 9 صفر 1433 (3 يناير 2012) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.32 الصادر في 14 من ربيع الآخر 1433 (7 مارس 2012) يتعلق باختصاصات وزير السكنى والتعمير وسياسة المدينة ؛

وباقتراح من وزير السكنى والتعمير وسياسة المدينة ؛

وعلى القرار المشترك لوزير الثقافة والوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم 3150.12 الصادر في 23 من شوال 1433 (11 سبتمبر 2012) بتحديد كيفية منح إعانات مالية لدعم إنتاج وترويج الأعمال المسرحية ولا سيما المادة 3 منه :

وعلى مقرر وزير الثقافة رقم 3605.12 الصادر في 23 من ذي الحجة 1433 (8 نوفمبر 2012) بتعيين لجنة دعم إنتاج وترويج الأعمال المسرحية،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من المقرر المشار إليه أعلاه رقم 3605.12 :

«المادة الأولى.. تتكون لجنة دعم .. من :

« - السيد أحمد بدري، رئيساً بالنيابة عن السيد وزير الثقافة :

« - السيدة حكيمه حاتم .. :

« - السيد بوشعيب الطالعي، مخرج مسرحي :

« - السيدة هند السعيدى .. :

« - السيد بدر السعود الحساني، سينوغرافي :

« - السيد محمد الجم .. :

« - .. :

(الباقى بدون تغيير.)

#### المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1434 (15 يوليو 2013).

الإمضاء : محمد الأمين الصبيحي.

- السلطة الحكومية المكلفة بالصناعة والتجارة :

- السلطة الحكومية المكلفة بالسياحة :

- السلطة الحكومية المكلفة بالتنمية الاجتماعية :

- السلطة الحكومية المكلفة بالثقافة :

- السلطة الحكومية المكلفة بالصناعة التقليدية.

يمكن لرئيس اللجنة أن يستدعي كل شخص يرى فائدة في حضوره اجتماعاتها بصفة استشارية.

تقوم وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة بأعمال الكتابة الدائمة للجنة.

#### المادة الرابعة

تعقد اللجنة المذكورة دورة عادية في السنة، حسب جدول أعمال يقترحه وزير السكنى والتعمير وسياسة المدينة. كما يمكن لها أن تجتمع كلما دعت الضرورة إلى ذلك، بدعوة من رئيسها يوجهها إلى كافة أعضائها على الأقل شهرا واحدا قبل التاريخ المحدد لانعقادها.

يمكن للجنة المذكورة أن تحدث لجانا وطنية و/أو جهوية مختصة، كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

#### المادة الخامسة

يسند إلى وزير السكنى والتعمير وسياسة المدينة، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة.

وحرر بالرباط في 30 من رمضان 1434 (8 أغسطس 2013).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير السكنى والتعمير وسياسة المدينة،

الإمضاء : محمد نبيل بنعبد الله.

**مقرر لوزير الثقافة رقم 2240.13 صادر في 6 رمضان 1434 (15 يوليو 2013) بتغيير مقرر وزير الثقافة رقم 3605.12 بتاريخ 23 من ذي الحجة 1433 (8 نوفمبر 2012) بتعيين لجنة دعم إنتاج وترويج الأعمال المسرحية.**

وزير الثقافة ،

بناء على المرسوم رقم 2.00.354 الصادر في 4 شعبان 1423 (فانتح نوفمبر 2002) بمنح إعانات مالية في ميدان المسرح والكتاب ؛

## نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.13.462 صادر في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد الجماعة القروية مزراوة بإقليم تاونات بالماء الشروب وينزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللزمتين لهذا الغرض.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) :

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بشأن تطبيق القانون المشار إليه أعلاه :

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري الذي أجري من 23 مارس إلى 23 ماي 2011، بالجماعة القروية مزراوة بإقليم تاونات ؛ وبقترح من وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة ؛

وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتزويد الجماعة القروية مزراوة بإقليم تاونات بالماء الشروب.

## المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعتين الأرضيتين الواقعتين بتراب الجماعة القروية مزراوة بإقليم تاونات والمبينتين في الجدول أسفله والمعلم عليها بلونين مختلفين في التصميمين التجزيئيين ذي المقياس 1/200 و1/500 الملحقين بأصل هذا المرسوم :

## جدول القطع الأرضية

رقم البقعة	أسماء الأملاك وأرقام رسومها العقارية	اسم المالك	عنوان المالك	المساحة		الملاحظات
				س	أر	
1	غير محفظة	الدحموني الحسن بن لحسن.	عمالة : تاونات. قيادة : مزراوة. جماعة : مزراوة. دوار أولاد الطاهر.	00	01	أرض بورية فلاحية ممر
2	غير محفظة	الدحموني أحمد بن الحسين بن لحسن.	عمالة : تاونات. قيادة : مزراوة. جماعة : مزراوة. دوار أولاد الطاهر.	24	00	أرض بورية فلاحية Brise charge

مرسوم رقم 2.13.513 صادر في 30 من شعبان 1434 (9 يوليو 2013) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإعداد الشطر الثاني من منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء الحضرية، بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء الكبرى ويتمين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) :

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛ وبقترح من وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإعداد الشطر الثاني من منطقة المحج الملكي وما يحيط بها، الواقعة بمقاطعة سيدي بليوط بجماعة الدار البيضاء الحضرية، بعمالة الدار البيضاء بولاية جهة الدار البيضاء الكبرى.

## المادة الثانية

تعين حدود المنطقة التي يمكن أن تخضع لنزع الملكية، كما هي مبينة بخط أحمر في التصميم الملحق بأصل هذا المرسوم.

## المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير الداخلية ووالي جهة الدار البيضاء الكبرى والعامل مدير الوكالة الحضرية للدار البيضاء والمدير العام للشركة الوطنية للتهيئة الجماعية ورئيس مجلس جماعة الدار البيضاء الحضرية، ورئيس مقاطعة سيدي بليوط، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 30 من شعبان 1434 (9 يوليو 2013).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية.

الإمضاء : محند العنصر.

وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بمد قناة لتزويد مركز أولاد تايمه بالماء الشروب.

#### المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعتين الأرضيتين الموجودتين بتراب جماعة أولاد تايمه التابعتين لإقليم تارودانت والمبينتين في الجدول أسفله والمعلم عليهما بلونين مختلفين في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم البقعة	أرقام الرسوم العقارية	اسم وعنوان المالك أو المفروض أنه المالك	العنوان	المساحة		
				س	أر	هـ
2	غير محفظة	ملك الكيميري الحاج عمر	جماعة اولاد تايمه	40	06	00
3	غير محفظة	ملك بوفارس محمد	جماعة اولاد تايمه	17	41	00

#### المادة الثالثة

يفوض حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

#### المادة الرابعة

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة وإلى المدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة.

الإمضاء : فؤاد دويري.

#### المادة الثالثة

يفوض حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

#### المادة الرابعة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة وإلى المدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة.

الإمضاء : فؤاد دويري.

مرسوم رقم 2.13.463 صادر في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013)

بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بمد قناة لتزويد مركز أولاد تايمه بالماء الشروب بإقليم تارودانت وينزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لهذا الغرض.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) :

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون المشار إليه أعلاه :

وبعد الاطلاع على البحث الإداري الذي أجري فيما بين 18 يوليو إلى

18 سبتمبر 2007 بجماعة أولاد تايمه :

وبإقتراح من وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة :

وبعد الاطلاع على البحث الإداري المباشر بمكاتب جماعة مكرس من  
2 أبريل إلى 2 يونيو 2008 :  
وبإقتراح من وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة وبعد استشارة وزير  
الداخلية.

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتزويد 129 دوارا تابعا لإقليم الجديدة  
بالماء الشروب بإقليم الجديدة.

#### المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية المثبتة في الجدول  
أسفله والمعلم عليها بألوان مختلفة في التصاميم التجزئية ذات  
المقياس 1/1000 الملحقة بأصل هذا المرسوم :

مرسوم رقم 2.13.464 صادر في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013)  
بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد 129 دوارا تابعا لإقليم  
الجديدة بالماء الشروب بإقليم الجديدة وينزع ملكية القطع  
الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة  
وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254  
بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) :  
وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983)  
في شأن تطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه :

ملاحظات	المساحة			اسم وعنوان الملاك		أسماء الاملاك وأرقام رسومها العقارية	رقم البقعة
	هـ	آر	س	العنوان	الاسم		
	00	27	39	دوار أولاد ربيعة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	محمد بن اسماعيل بن بوعلام	غير محفظة	1
	00	12	35	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة بش به	" "	2
	00	03	46	دوار لخزاعة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	محمد بن نجمة	" "	3
	00	03	79	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	صرودة عسو	" "	4
	00	04	80	"	مصطفى عسو	" "	5

	00	01	40	"	ورثة ابراهيم بن بوشعيب	" "	6
	00	04	90	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة ابراهيم عسو بن احمد	غير محافظة	7
	00	03	00	دوار اولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	بوشعيب فرحان	" "	8
	00	02	40	دوار اولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	محمد فرحان	" "	9
	00	02	25	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة ابراهيم عبو بن احمد	" "	10
	00	01	22	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة ابراهيم عبو بن احمد	" "	11
	00	01	40	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	العربي رحو	" "	12
	00	02	00	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	الحاجة حرودة	" "	13
	00	01	40	دوار اولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	محمد بوشكار	" "	14
	00	01	91	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	العقدة بوشعيب	" "	15
	00	00	80	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	المكي رحو	" "	16
	00	00	92	دوار اولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	اسماعيل حصري بن محمد	" "	17
	00	03	13	دوار اولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	اسماعيل حصري بلحسن	" "	18
	00	01	00	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	فاطنة عبو	غير محافظة	19
	00	09	01	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	الصغير المختاري	" "	20
	00	03	90	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	عبو فاطنة	" "	21



	00	02	50	دوار اولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة عبد الله بلحسن	" "	22
	00	00	92	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة عبد الله بلحسن	" "	23
	00	03	43	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	حسن وعود	" "	24
	00	03	60	دوار لخزاعة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	عبد الفتاح رحو	" "	25
	00	06	30	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة بوشعيب الشطاح	" "	26
	00	07	89	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	محمد قطبي	" "	27
	00	01	64	دوار اولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة محمد بن بوشعيب	" "	28
	00	02	20	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	حليمة بنت بوشعيب	" "	29
	00	03	70	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	محمد قطبي	غير محافظة	30
	00	06	78	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	مصطفى رحو	" "	31
	00	01	90	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	المكي رحو	" "	32
	00	06	16	دوار اولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة ابراهيم عبو	" "	33
	00	04	28	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	مصطفى الشطاح	" "	34
	00	02	90	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	المكي رحو	" "	35
	00	05	73	دوار اولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة ابراهيم عبو	" "	36
	00	02	76	دوار اولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	نظارة الاقواق والشؤون الاسلامية	" "	37

	00	01	93	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة ابراهيم عبو	" "	38
	00	00	90	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	الروحلي محمد	" "	39
	00	10	14	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة ابراهيم عبو بن أحمد	" "	40
	00	13	02	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة ابراهيم عبو بن بوشعيب	غير محافظة	41
	00	03	07	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة محمد أبا تراب	" "	42
	00	05	00	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة أبا تراب	" "	43
	00	02	91	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة محمد أبا تراب	" "	44
	00	02	20	دوار الرواحلة جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة بوشعيب عبو	" "	45
	00	03	99	دوار أولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة عبد بلحسن	" "	46
	00	05	65	دوار أولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	محمد الوزاني	" "	47
	00	02	90	دوار أولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	محمد مسيكي	" "	48
	00	01	30	دوار أولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	ورثة بناصر بن أحمد	" "	49
	00	02	68	دوار أولاد مومن جماعة مكرس قيادة سيدي اسماعيل	عبد الفتاح معتصم	" "	50

المادة الثالثة. - يفوض حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

المادة الرابعة. - يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة والمدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الطاقة والمعادن والماء

والبيئة.

الإمضاء : فواد بويري.

مرسوم رقم 2.13.466 صادر في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013)  
بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مدن خريبكة، وادي زم،  
أبي الجعد وقصبة تادلة بالماء الشروب انطلاقاً من سد  
آيت مسعود بإقليم بني ملال وينزع ملكية القطعة الأرضية  
اللازمة لهذا الغرض.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة  
وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254  
بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛  
وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983)  
بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛  
وبعد الاطلاع على البحث الإداري المباشر بمكاتب جماعة اكطاية من  
7 مارس إلى 7 ماي 2012 ؛  
وبإقتراح من وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة ؛  
وبعد استشارة وزير الداخلية،  
رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مدن خريبكة، وادي زم،  
أبي الجعد وقصبة تادلة بالماء الشروب انطلاقاً من سد آيت مسعود  
بإقليم بني ملال وينزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

#### المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الأرضية المثبتة في الجدول أسفله  
والمعلم عليها باللون الأزرق في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/500  
الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم البقعة	أسماء الأملاك وأرقام رسومها العقارية	اسم وعنوان المالك	المساحة	
			س	أر
9 مكرر	غير محفظ	ركاعي محمود، حي مجاط بلوك 5 رقم 73 قصبة تادلة.	97	51

#### المادة الثالثة

يفوض حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للماء والكهرباء والماء الصالح  
للشرب (قطاع الماء).

#### المادة الرابعة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية  
إلى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة والمدير العام للمكتب الوطني  
للكهرباء والماء الصالح للشرب، كل واحد منهما فيما يخصه.  
وحرر بالرباط في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة،

الإمضاء : فؤاد دويري.

مرسوم رقم 2.13.465 صادر في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013)  
بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مركز السعيدية بالماء  
الشروب بإقليم بركان وينزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا  
الغرض.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة  
وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254  
بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛  
وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983)  
بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛  
وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر بمكاتب جماعة  
عثامنة من 30 يونيو إلى 30 أغسطس 2004 ؛  
وبإقتراح من وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة وبعد استشارة وزير  
الداخلية،  
رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مركز السعيدية بالماء الشروب  
بإقليم بركان.

#### المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الأرضية المثبتة في الجدول أسفله  
والمعلم عليها باللون الأصفر في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/500  
الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم البقعة	أسماء الأملاك وأرقام رسومها العقارية	اسم وعنوان المالك	المساحة
			أر
1	ر ع عدد 2/2638	شركة بومين كلمان	4

#### المادة الثالثة

يفوض حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

#### المادة الرابعة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية  
إلى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة والمدير العام للمكتب الوطني  
للكهرباء والماء الصالح للشرب، كل واحد منهما فيما يخصه.  
وحرر بالرباط في 9 رمضان 1434 (18 يوليو 2013).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة،

الإمضاء : فؤاد دويري.

**قرار لوزير التجهيز والنقل رقم 1679.13 صادر في 12 من رجب 1434 (23 ماي 2013) بمثابة مقرر التخلي، ياذن بالتخلي من ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء الخط الحديدي للقطارات ذات السرعة العالية بين طنجة والقنيطرة بين ن. ك 42+706 ون. ك 43+359 ببلدية أصيلة بعمالة طنجة - أصيلة بولاية جهة طنجة - تطوان.**

وزير التجهيز والنقل،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.63.225 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963) المتعلق بإحداث المكتب الوطني للسكك الحديدية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.468 الصادر في 29 من شوال 1432 (28 سبتمبر 2011) الذي يقضي بتجديد المنفعة العامة قصد القيام بأشغال بناء خط حديدي للقطارات ذات السرعة العالية بين طنجة والقنيطرة بولاية جهة طنجة - تطوان وجهة الغرب - الشراودة بني حسن ؛

وعلى البحث الإداري الذي أجري فيما بين 16 نوفمبر 2011 و 16 يناير 2012 ببلدية أصيلة بعمالة طنجة - أصيلة بولاية جهة طنجة - تطوان ؛

وبعد استشارة وزير الداخلية،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يأذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء الخط الحديدي للقطارات ذات السرعة العالية بين طنجة والقنيطرة بين ن. ك 42+706 ون. ك 43+359 ببلدية أصيلة، بعمالة طنجة - أصيلة بولاية جهة طنجة - تطوان والواردة في الجدول بعده والمعتم عليها باللون الاحمر في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/1000 المضاف إلى أصل هذا القرار.

ملاحظات	مساحتها			أسماء الملاك أو المفروض أنهم كذلك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية بالتصميم
	هـ	أر	س			
ارض فلاحية	00	21	90	ورثة سلام الغزاوي بن عمار العنوان: بلدية اصيلة، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة	غير محفظة	2
ارض فلاحية	00	33	16	ورثة محمد السقانس بن احمد العنوان: بلدية اصيلة، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة	غير محفظة	3
ارض فلاحية	00	32	12	احمد بنيس العنوان: بلدية اصيلة، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة	غير محفظة	4
ارض فلاحية	02	22	82	ورثة العربي السقانس ورثة محمد السقانس ورثة احمد السقانس العنوان: بلدية اصيلة، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة	غير محفظة	5
ارض فلاحية	00	06	37	ورثة محمد القريوش بن محمد العنوان: بلدية اصيلة، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة	غير محفظة	6
ارض فلاحية تحتوي على بنايات	00	22	53	ورثة العربي السقانس ورثة محمد السقانس ورثة احمد السقانس العنوان: بلدية اصيلة، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة	غير محفظة	7
ارض فلاحية	01	56	31	ورثة العربي السقانس بن احمد العنوان: بلدية اصيلة، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة	غير محفظة	8
ارض فلاحية	01	01	13	ورثة محمد السقانس العنوان: بلدية اصيلة، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة	غير محفظة	9

المادة الثانية. - يخول حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للسكك الحديدية.

المادة الثالثة. - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من رجب 1434 (23 ماي 2013).

الإمضاء : عزيز رباح.

قرار لووزير التجهيز والنقل رقم 1680.13 صادر في 12 من رجب 1434 (23 ماي 2013) بمثابة مقرر التخلي، يأذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء الخط الحديدي للقطارات ذات السرعة العالية بين طنجة والقنيطرة بين ن. ك 39+360 ون. ك 45+618 بجماعة حد غربية بعمالة طنجة - أصيلة بولاية جهة طنجة - تطوان.

وزير التجهيز والنقل،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.468 الصادر في 29 من شوال 1432 (28 سبتمبر 2011) الذي يقضي بتجديد المنفعة العامة قصد القيام بأشغال بناء خط حديدي للقطارات ذات السرعة العالية بين طنجة والقنيطرة بولاية جهة طنجة تطوان وجهة الغرب الشراردة بني حسن ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.63.225 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963) المتعلق بإحداث المكتب الوطني للسكك الحديدية ؛

وعلى البحث الإداري الذي أجري ما بين 16 نوفمبر 2011 و16 يناير 2012 بجماعة حد غربية بعمالة طنجة - أصيلة بولاية جهة طنجة - تطوان ؛

وبعد استشارة وزير الداخلية،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يأذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء الخط الحديدي للقطارات ذات السرعة العالية بين طنجة والقنيطرة بين ن. ك 39+360 ون. ك 45+618 بجماعة حد غربية بعمالة طنجة - أصيلة بولاية جهة طنجة - تطوان والواردة في الجدول بعده والمعلم عليها باللون الأحمر في التصاميم التجزيئية ذات المقياس 1/1000 المضافة إلى أصل هذا القرار ؛

ملاحظات	المساحة			أسماء الملاك أو المفروض أنهم كذلك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	س			
أرض فلاحية أفاد أحمد بن محمد ازربول ان القطعة ملك مشاع بين السيد الجليلي ازربول و السيدة عائشة بنت عبد السلام ازربول	00	15	80	الجيلالي ازربول جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	2
أرض فلاحية تحتوي على بئر القطعة رقم 2 من الملك تخترقها قناة ماء ويوجد به خط كهربائي ذي الضغط العالي	00	23	51	كريمة الحرش جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	رع 61/38715 القطعة 2	3
أرض فلاحية	00	38	11	ورثة التهامي النبوز جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	4
أرض فلاحية	00	02	46	فاطمة بودرة جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	5
أرض فلاحية على عبد السلام بن عبد القادر الشوك بعد كراء هذه القطعة	00	18	08	محمد الذموي جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	6
أرض فلاحية	00	06	28	ورثة عبد الرزاق امغار جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	7
أرض فلاحية	00	86	73	فاطمة بودرة جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	8
أرض فلاحية	00	14	89	ورثة عبد الرزاق امغار جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	9
أرض فلاحية تحتوي على بئر	02	36	16	صافية امغار جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	10
أرض فلاحية	01	68	87	ورثة محمد بودرة جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	11
أرض فلاحية	00	21	24	فاطمة بودرة جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	12
أرض فلاحية تحتوي على بناية	02	15	83	المكي المصباحي العنوان: جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	13
أرض فلاحية تحتوي على بناية الملك تخترقها قناة ماء ويوجد به خط كهربائي ذي الضغط العالي	00	64	09	عبد السلام المصباحي بن علي جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	الملك المسمى جنان بوعريس رع عدد 61/33981	14
أرض فلاحية	00	23	91	ملكية لحيان بنت العربي جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	رع عدد 06/80990 القطعة 2	15
	00	04	15		رع عدد 06/80990 القطعة 1	17
أرض فلاحية	03	00	49	عبد السلام السهلي جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	10
أرض فلاحية خندق يوجد الملك المنكور	01	99	30	محمد الفصاري جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	مطلب عدد 61/4193	19
أرض فلاحية تحتوي على بناية	02	41	03	الهوراري الغماري بن عبد السلام جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	مطلب عدد 61/4696	20
أرض فلاحية تحتوي على بنايات	00	22	06	السهلي محمد جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	21
أرض فلاحية	00	63	47	نجمة الفقي جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	23
أرض فلاحية	00	96	33	ورثة محمد انجمدي بن محمد جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	24
أرض فلاحية	00	15	69	عبد السلام انجمدي جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	26
أرض فلاحية	00	23	74	عبد السلام بوليفة جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	27

ملاحظات	المساحة			أسماء الملاك أو المفروض أنهم كذلك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	س			
ارض فلاحية	00	96	33	فاطمة أزربول جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	28
ارض فلاحية	00	05	78	زهرة أزربول جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	29
ارض فلاحية	00	11	47	ورثة عيسى الأنصاري جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	30
ارض فلاحية	00	09	08	ورثة عيسى الصباحي جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	31
ارض فلاحية	00	08	37	نعيمه الفتحى بدوية الفتحية جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	32
ارض فلاحية	00	14	18	احمد الأنصاري بن عبد السلام جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	33
ارض فلاحية	00	16	67	زهرة أزربول جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	34
ارض فلاحية	00	02	48	ورثة احمد أزربول جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	35
ارض فلاحية - تعرض الصن الجابري باسم زهرة اليزيد وصفية اليزيد والصن الجابري وورثة السيد احمد الجابري	00	02	85	زهرة اليزيد جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	36
ارض فلاحية - تعرض الصن الجابري باسم زهرة اليزيد وصفية اليزيد والصن الجابري وورثة السيد احمد الجابري	00	02	30	صفية اليزيد جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	37
ارض فلاحية صرح محمد بواني باسم فاطمة بوليفة و محمد بواني	00	00	14	فاطمة بوليفة جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	40
ارض فلاحية - تعرض الزهرة بواني ان القطعة في ملكها	00	00	30	فاطمة بوليفة جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	41
ارض فلاحية	00	18	12	عائشة الشينك جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	43
ارض فلاحية	01	04	39	فاطمة بودرة جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	44
ارض فلاحية	00	71	43	عبد الله الوهابي جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	45
ارض فلاحية	00	02	37	رقية أزربول جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	47
ارض فلاحية	00	10	22	الجابري طامو والجابري فاطمة جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	48
ارض فلاحية	00	23	02	اليمامي الجابري جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	49
ارض فلاحية	00	24	31	الفضيل أزربول جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	50
ارض فلاحية	00	25	69	اليمامي الجابري جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	51
ارض فلاحية	00	19	30	ورثة عائشة الفتحى جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	52
ارض فلاحية	00	13	77	ورثة عبد السلام الفتحى بن احمد جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	53
ارض فلاحية	00	11	50	الفتحى محمد بن احمد جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	54
ارض فلاحية	00	12	95	فاطمة الشينك وحبيبة الجابري جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	56
ارض فلاحية	00	12	66	ورثة جيلالي الجابري جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفظة	57



ملاحظات	المساحة			أسماء الملاك أو المفروض أنهم كذلك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	س			
ارض فلاحية	00	19	21	ورثة سلام الجابري	غير محفظة	58
ارض فلاحية	00	00	29	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة ورثة سلام الجابري	غير محفظة	59
ارض فلاحية	00	49	52	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة ورثة عبد السلام الجابري	غير محفظة	60
ارض فلاحية	00	19	55	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة ورثة محمد المزوي	غير محفظة	61
ارض فلاحية	00	00	69	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة رقية ازروول	غير محفظة	62
ارض فلاحية	00	14	44	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة الجابري طامو والجابري قاطمة	غير محفظة	63
ارض فلاحية	00	07	18	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة اليمني الجابري	غير محفظة	64
ارض فلاحية	00	34	72	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة فاطمة الشينك وحبيبة الجابري	غير محفظة	65
ارض فلاحية	00	69	35	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة ورثة سلام الجابري	غير محفظة	66
ارض فلاحية	00	12	95	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة نور الدين الجابري	غير محفظة	67
ارض فلاحية	00	98	82	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة نور الدين الفتحي	غير محفظة	68
ارض فلاحية المالك يخترقه خط كهربائي ذي الضبط المنخفض	00	44	00	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة عبد الحميد بن التاطي بوشامة العنوان: جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة	الملك المسمى "بوشامة" مطلب عدد 61/8991	70
ارض فلاحية	02	17	32	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة المختار بنيس	غير محفظة	72
ارض فلاحية	00	84	33	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة ورثة عبد السلام المودن	غير محفظة	73
ارض فلاحية	01	29	75	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة احمد بنيس	غير محفظة	77
ارض فلاحية	01	96	36	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة عبد الجبار المودن بن محمد	غير محفظة	78
ارض فلاحية	00	89	14	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة محمد المودن بن محمد	غير محفظة	79
ارض فلاحية	00	03	48	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة ورثة التهامي اموايسة بن محمد	غير محفظة	81
ارض فلاحية	00	26	43	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة محمد الطريحي	غير محفظة	82
ارض فلاحية	00	90	28	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة ورثة التهامي اموايسة بن محمد	غير محفظة	83
ارض فلاحية	00	65	92	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة ورثة احمد الرفايفي	غير محفظة	84
ارض فلاحية	00	65	25	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة ورثة التهامي اموايسة	غير محفظة	85
ارض فلاحية	00	35	32	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة ورثة طلي العوفي ورثة فاطمة العوفي زهرة العوفي	غير محفظة	86
ارض فلاحية	03	41	54	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة ورثة التهامي اموايسة	غير محفظة	87
ارض فلاحية	03	97	55	جماعة حد غربية، دائرة اصيلة، عمالة طنجة اصيلة ارض الجموع	غير محفظة	88

ملاحظات	المساحة			أسماء الملاك أو المفروض أنهم كذلك	مراجعتها المقارية	أرقام القطع الأرضية
	م	أر	س			
أرض فلاحية	00	02	32	ورثة القهلي أملاسة جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفوظة	89
أرض فلاحية	03	31	04	أرض الجموع جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	غير محفوظة	91
أرض فلاحية عقار منقول بعدة رهون	02	21	88	محمد أمزغار بن الزويد بنسبة 32/8 العربي أمزغار بن الزويد بنسبة 32/8 مرزوق أمزغار بن الزويد بنسبة 32/4 ملوكة أمزغار بنت الزويد بنسبة 32/4 حد الطوف بن عباس أمزغار بنسبة 32/7 كلزة المرابط بنت علي بنسبة 32/1 جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	الملك المسمى " أمزغار 4" ر ع حد 06/46236	92
أرض فلاحية مأشير إليه المهندسين في محضر التحديد إلى كون هذا الملك يشمل مدشر لجلالة كما يشير في الرسم التخطيطي إلى وجود طريق فلاحية تفتقر الملك المذكور.	08	36	78	للجماعة السلالة لجلالة جماعة حد غربية، دائرة أصيلة، عمالة طنجة أصيلة	الملك المسمى " ولجة للوحة" مطلب حد 06/17082	94

المادة الثانية. - يخول حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للسكك الحديدية.

المادة الثالثة. - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من رجب 1434 (23 ماي 2013).

الإمضاء: عزيز رباح.

قرار لووزير التجهيز والنقل رقم 1761.13 صادر في 23 من رجب 1434 (3 يونيو 2013) بمثابة مقرر  
التخلي يائذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء الخط الحديدي للقطارات ذات السرعة  
العالية بين طنجة والقنيطرة بين ن. ك 101+180 ون. ك 111+016 بالجماعة القروية الشوافع بإقليم  
القنيطرة بولاية جهة الغرب - الشراودة - بني حسن.

وزير التجهيز والنقل،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه  
الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛  
وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81  
المشار إليه أعلاه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.63.225 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963)  
المتعلق بإحداث المكتب الوطني للسكك الحديدية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.468 الصادر في 29 من شوال 1432 (28 سبتمبر 2011) الذي يقضي  
بتجديد المنفعة العامة قصد القيام بأشغال بناء خط حديدي للقطارات ذات السرعة العالية بين طنجة  
والقنيطرة بولاية جهة طنجة - تطوان وجهة الغرب - الشراودة - بني حسن ؛

وعلى البحث الإداري الذي أجري فيما بين 18 ماي و 18 يوليو 2011 بالجماعة القروية الشوافع بإقليم  
القنيطرة ؛

وبعد استشارة وزير الداخلية،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يائذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء الخط الحديدي للقطارات ذات السرعة العالية بين  
طنجة والقنيطرة بين ن. ك 101+180 ون. ك 111+016 بإقليم القنيطرة والواردة في الجدول بعده والمعلم  
عليها باللون الاحمر في التصاميم التجزيئية ذات المقياس 1/1000 المضافة إلى أصل هذا القرار :

ملاحظات	مساحتها			أسماء الملاك أو المفروض أنهم كذلك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	م	أر	س			
أرض فلاحية	00	93	44	مصطفى بيدان العنوان: جماعة الشوافة دائرة سوق أربعاء الغرب	غير محافظة	2
أرض فلاحية عقار منقول بتقديرات ، إيداعات و رهون.	01	38	39	محمد الشعاب بن سليمان بنسبة 718200 الشاهد شعاب بن سليمان 718200 ميلود الشعاب بن سليمان بنسبة 718200 رقية الشعاب بن سليمان بنسبة 359100 منانة الشعاب بن سليمان بنسبة 359100 رحمة الشعاب بنت سليمان بنسبة 359100 السلامية الشعاب بنت سليمان بنسبة 359100 أحمد القرشي بنسبة 38102400 أحمد بن محمد القرشي بنسبة 4048647 زهرو بنت قاسم الدكالي بنسبة 2808000 أحمد لجيشي بن سلام بن علي بنسبة 8095050 محمد بلحاجة بن أحمد بنسبة 8879760 عبد السلام الهيلوفي بن قاسم بنسبة 6072969 جلول الحبيشي بن سلام بن علي بنسبة 6345936 عبد الله الحبيشي بن سلام بن علي بنسبة 6345936 أحمد بن سلام بن علي بنسبة 6345936 سعيد بن علال بنسبة 6345936 سلام بيدان بن علال بنسبة 9849600 الطيب المصباحي بن محمد بن العربي بنسبة 24748416 جلول بن سي محمد بن سي العربي بنسبة 10143900 بن سلام بن العسال بنسبة 2064960 محمد بن جلول الكحيل الزهاني بنسبة 1477440 عبد السلام دركول بن سلام بنسبة 2252178 ملیكة المصباحي بن عبد الله بن العربي بنسبة 5383154 غثة المصباحي بنت عبد الله بن العربي بنسبة 5383154 فاطمة المصباحي بنت عبد الله بن العربي بنسبة 5383154 حمزة بنت الحاج محمد بن الحاج علال بوطالب بنسبة 789590 علي بن الحاج محمد بن الحاج علال بوطالب بنسبة 6105600 زهرة بنت الحاج محمد بن الحاج علال بوطالب بنسبة 1085920 عبد السلام بن الحاج محمد بن الحاج علال بوطالب بنسبة 2971836 سلام بيدان بن عبد الله بن الطاهر بنسبة 1666800 مينة بنت سلام بو مهدي بنسبة 6489201 فاطمة سحيساح بنت عبد السلام بنسبة 3716351 سعيد هوشام بن محمد بن جلول بنسبة 12112159 الطيب هوشام بن محمد بن جلول بنسبة 13627313 جلول هوشام بن محمد بن جلول بنسبة 4422538 محمد هوشام بن محمد بن جلول بنسبة 9247993 اسية هوشام بنت محمد بن جلول بنسبة 5049629 الزهرة هوشام بن محمد بن جلول بنسبة 4542439 سلام ديدي بن الهاشمي بن جلول بنسبة 2492320 عبد الله بن الهاشمي بن جلول بنسبة 2492320 العربي بن الهاشمي بن جلول بنسبة 2492320 الطاهر بيدان بن عبد الله بن الطاهر بنسبة 558900 عمر بيدان بن عبد الله بن الطاهر بنسبة 558900	الرسم عدد R/15071 (قطعة 7)	4

ملاحظات	مساحتها			أسماء الملاك أو المفروض أنهم كذلك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
				الجميلبي بييدان بن عبد الله بن الطاهر بنسبة 558900 جلول بييدان بن عبد الله بن الطاهر بنسبة 558900 ميلودة بنت الخمالي بنسبة 1118646 السلامية بنت عبد السلام بنسبة 372882 حببية بنت عبد السلام لصفر بنسبة 372882 الحسين بن عبد السلام لصفر بنسبة 745764 حليمة بنت عبد السلام لصفر بنسبة 372882 عبد العزيز بن عبد السلام لصفر بنسبة 745764 جمعة بنت عبد السلام لصفر بنسبة 372882 محمد بن عبد السلام لصفر بنسبة 745764 مكة بنت عبد السلام لصفر بنسبة 372882 العربي بن عبد السلام لصفر بنسبة 745764 السعيد بن عبد السلام لصفر بنسبة 745764 امبارك بن عبد السلام لصفر بنسبة 745764 بوسلهام بن عبد السلام لصفر بنسبة 745764 عبد الله بن عبد السلام لصفر بنسبة 745764 محمد الدواتري بن عبد القادر بنسبة 7883718 حدهم أمجيمر بنسبة 1351407 محمد بلحاجة بن امبارك بنسبة 756786 احمد بلحاجة بن امبارك بنسبة 756786 غفو بلحاجة بنت امبارك بنسبة 378393 عبد الله بلحاجة بن امبارك بنسبة 756786 مصطفى بلحاجة بن امبارك بنسبة 756786 عبد العزيز بلحاجة بن امبارك بنسبة 756786 عبد الرحيم بلحاجة بن امبارك بنسبة 756786 منانة بلحاجة بن امبارك بنسبة 378393 اجميل بلحاجة بن امبارك بنسبة 756786 قدور بلحاجة بن امبارك بنسبة 756786 السعدية بلحاجة بنت امبارك 378393 رحمة بلحاجة بنت امبارك 378393 عبد الكريم بلحاجة بن امبارك 756786 حسن بلحاجة بن امبارك 756786 حفيظة بلحاجة بنت امبارك 378393 العمرانية بنت العربي 522457200/281526 محمد هشام بن القباج حسن بنسبة 253382 امبارك دركول بن عبد الله بنسبة 328442 احمد دركول بن عبد الله بنسبة 328442 منانة دركول بنت عبد الله بنسبة 164221 رقية بنت عبد الله بن سلام بنسبة 164221 محمد بن عبد الله بن سلام بنسبة 328442 مصطفى بن عبد الله بن سلام بنسبة 328442 العربي دركول بن عبد الله بنسبة 328442 محمد العموري بنسبة 2818894 طامو بنت محمد لصفر بنسبة 1686936 طامو بنت محمد حمادة بنسبة 316300	الرسم عدد R/15071 (قطعة 7)	4

ملاحظات	مساحتها			أسماء الملاك أو المفروض أنهم كذلك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية			
	س	أر	هـ						
				عبد العزيز أزبير بن محمد بن سلام بنسبة 275748 السعيد أزبير بن محمد بن سلام بنسبة 275748 فاطمة أزبير بنت محمد بن سلام بنسبة 137874 خديجة أزبير بنت محمد بن سلام بنسبة 137874 رشيدة أزبير بنت محمد بن سلام بنسبة 137874 خليد أزبير بن محمد بن سلام بنسبة 275748 صباح أزبير بنت محمد بن سلام بنسبة 137874 زينب أزبير بنت محمد بن سلام بنسبة 137874 حفصاء أزبير بنت محمد بن سلام بنسبة 137874 كلثوم أزبير بنت محمد بن سلام بنسبة 137874 محمد القرشي بن محمد بن بو سلهم بنسبة 978867 السعدية القرشي بنت محمد بن بو سلهم بنسبة 346682 العربي القرشي بن محمد بن بو سلهم بنسبة 693364 محمود القرشي بن محمد بن بو سلهم بنسبة 978867 مفانة بنت محمد بنسبة 428253 فريدة لبيب بنت حسن بنسبة 492480 ميلودة أزبير بنت سلام بن العربي بنسبة 1265202 رقية أزبير بنت سلام بن العربي بنسبة 1265202 خيرة أزبير بنت سلام بن العربي بنسبة 1265202 فاطمة بنت سلام بنسبة 132120 العربي بن سلام عيناو بنسبة 156698 عائشة بنت سلام عيناو بنسبة 78349 ميلود بن سلام عيناو بنسبة 156698 مينة بنت سلام عيناو بنسبة 78349 محمد بن سلام عيناو بنسبة 156698 الحسنية بنت سلام عيناو بنسبة 78349 عائشة لخضر بنت الشاهد بنسبة 793242 علال الحبيشي بن عبد القادر بن سلام بنسبة 584494 الشاهد الحبيشي بن عبد القادر بن سلام بنسبة 584494 عبد السلام الحبيشي بن عبد القادر بن سلام بنسبة 584494 فاطمة الحبيشي بنت عبد القادر بن سلام بنسبة 292247 خديجة الحبيشي بنت عبد القادر بن سلام بنسبة 292247 زهرة الحبيشي بنت عبد القادر بن سلام بنسبة 292247 مصطفى الحبيشي بن عبد القادر بن سلام بنسبة 584494 محمد الحبيشي بن عبد القادر بن سلام بنسبة 584494 رشيد الحبيشي بن عبد القادر بن سلام بنسبة 584494 عبد الهادي الحبيشي بن عبد القادر بن سلام بنسبة 584494 لانتهم البدري بنت احمد بن علال بنسبة 428256 رحمة القرشي بنت البشير بن بوسلهم بنسبة 499629 شامة القرشي بنت البشير بن بوسلهم بنسبة 499629 خديجة القرشي بنت البشير بن بوسلهم بنسبة 499629 حنان القرشي بنت البشير بن بوسلهم بنسبة 499629 عائشة بنت محمد بيدان بنسبة 760116 عتيقة بنت محمد بيدان بنسبة 760116 سعيد بن محمد بيدان بنسبة 1520232 حميد بن محمد بيدان بنسبة 1520232 نجية بنت محمد بيدان بنسبة 760116					4 تابع



ملاحظات	مساحتها			أسماء الملاك أو المفروض أنهم كذلك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
				<p>محمد المصباحي بن عبد الله بن العربي بنسبة 925359  ربيعة بآء بنت الحسن بنسبة 10850646  عبد السلام الهلوفي بن الهواري بن التهامي  (.) بنسبة 6858432  بوسلهام بن محمد بيدان بنسبة 1520232  عبد الواحد الشعاب بن الشاهد بن سليمان بنسبة 22444  عبد الرحيم الشعاب بن الشاهد بن سليمان بنسبة 22444  نزهة الشعاب بنت الشاهد بن سليمان بنسبة 11223  سناء الشعاب بنت الشاهد بن سليمان بنسبة 11223  سعاد الشعاب بنت الشاهد بن سليمان بنسبة 11223  حورية الشعاب بنت الشاهد بن سليمان بنسبة 11223  مريم لبيب بنت حسن بنسبة 492480  مصطفى بيدان بن عبد الله بنسبة 18821493  علال العنقود بن محمد بنسبة 6739987  الوزائي العنقود بن محمد بنسبة 673998  جلول شعاب بن سليمان بنسبة 718200  الشاهد ديدي بن عبد الله بنسبة 3738480  صالح بن سلام عينا بنسبة 156698  سلام بيدان بن عبد الله بنسبة 18821493  بوسلهام الحبيشي بن عبد القادر بن سلام بنسبة 584494  أحمد ازبير بن سلام بن العربي بنسبة 2530404  السعيد القرشي بن البشير بن بوسلهام بنسبة 999258  المصطفى زعطوم بن الحسن بنسبة 2691577  عبد الله زعطوم بن الحسن بنسبة 2691577  عبد الله الزهيري بن جلول بنسبة 12279796  مختار الزهيري بن جلول بنسبة 16883542  نبيلة بومهيدي بنسبة 5069093  أحمد الزهيري بن جلول بنسبة 16883542  قاسم الزهيري بنسبة 18251919  محمد الزهيري بن جلول بنسبة 19591741  بوسلهام الزهيري بن جلول بنسبة 20367453  جميعا بمعامل 522547200  العنوان: جماعة الشوافة دائرة سوق ثلاثاء الغرب</p>		4 تابع
	00	60	38	نفس الملاكين ونفس التحملات للقطعة الأرضية رقم 4	الرسم عدد R/15071	6
	00	56	46		(قطعة 9)	8
	01	38	18		الرسم عدد R/15071	10
	01	45	72		(قطعة 12)	
	01	74	10		الرسم عدد R/15071	11
	00	43	65		(قطعة 13)	
				الرسم عدد R/15071	13	
				(قطعة 15)		
				الرسم عدد R/15071	14	
				(قطعة 16)		



ملاحظات	مساحتها			أسماء الملاك أو المفروض أنهم كذلك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	س			
ارض فلاحية عقار منقول بعدة رهون	00	30	03	<p>خدوج النجاعي بنت ادريس بن منصور بنسبة 27167  عبد السلام النجاعي بن ادريس بن منصور بنسبة 54334  عزيز النجاعي بن ادريس بن منصور بنسبة 54334  السعيد النجاعي بن ادريس بن منصور بنسبة 54334  نور الهدى النجاعي بنت ادريس بن منصور بنسبة 27167  محمد اودي بن ادريس بن احمد بنسبة 5040  احمد النجاعي بن ادريس بنسبة 54334  طامو بنت الحاج الجيلالي بن سلام بنسبة 5292  الهاشمي بن الحاج الجيلالي بن سلام بنسبة 10584  بوسلهام بن احميدة بن منصور بنسبة 17290  ميرة بنت احميدة بن منصور بنسبة 8638  زينب بنت احميدة بن منصور بنسبة 8638  طامو بنت احميدة بن منصور بنسبة 8638  الخليفية بنت احميدة بن منصور بنسبة 8638  جمعة بنت احميدة بن منصور بنسبة 8638  السعدية بنت الاحمر بن الحاج محمد بنسبة 20160  ربيعة بادة بنت الحسن بنسبة 39182  عائشة بنت محمد بيدان بنسبة 24936  بوسلهام بن محمد بيدان بنسبة 49872  عتيقة بنت محمد بيدان بنسبة 24936  سعيد بن محمد بيدان بنسبة 49872  حميد بن محمد بيدان بنسبة 49872  نجية بنت محمد بيدان بنسبة 24936  وصال بنت محمد بيدان بنسبة 24936  امينة بنت محمد بيدان بنسبة 24936  لائتهم بنت منصور بن الحاج سلام بنسبة 45990  عبد اللطيف النجاعي بن ادريس بن منصور بنسبة 106085  منصور اودي بن محمد بن ادريس بنسبة 1890  نزهة اودي بنت محمد بن ادريس بنسبة 945  لطيفة اودي بنت محمد بن ادريس بنسبة 945  اسماء اودي بنت محمد بن ادريس بنسبة 945  ليلة اودي بنت محمد بن ادريس بنسبة 945  خدوج اودي بنت محمد بن ادريس بنسبة 945  فاطمة اودي بنت محمد بن ادريس بنسبة 945  ادريس اودي بن محمد بن ادريس بنسبة 1890  كلثوم اودي بنت محمد بن ادريس بنسبة 945  مكة اودي بنت محمد بن ادريس بنسبة 945  الحسنية اودي بنت محمد بن ادريس بنسبة 1163  مينة اودي بنت محمد بن ادريس بنسبة 945  اسماعيل اودي بنت محمد بن ادريس بنسبة 1890  حسن النجاعي بن ادريس بن منصور بنسبة 106085  قاسم الزهيري بن جلول بنسبة 14614  الطيب حميرة بن عبد الرحمان بن محمد بنسبة 13440  مصطفى بيدان بن عبد الله بنسبة 313477  سلام بيدان بن عبد الله بنسبة 313477  المصطفى حميرة بن عبد الحمان بن محمد بنسبة 13440</p>	الرسم عدد R/10057 (قطعة 5)	15

ملاحظات	مساحتها			أسماء الملاك أو المفروض أنهم كذلك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	س			
				عبد الله الزهيري بن جلول بنسبة 175368 مختار الزهيري بن جلول بنسبة 36535 جلول الدير بنسبة 938487 احمد الزهيري بن جلول بنسبة 43842 محمد الزهيري بن جلول بنسبة 43842 يوسلهام الزهيري بن جلول بنسبة 36535 جميعا بمعامل 2903040 العنوان: جماعة الشوافة دائرة سوق أربعاء الغرب	الرسم عدد R/10057 (قطعة 5)	15
ارض فلاحية	00	58	94	نفس الملاكين ونفس التحملات للقطع الارضية رقم 15 العنوان: جماعة الشوافة دائرة سوق أربعاء الغرب	الرسم عدد R/10057 (قطعة 4)	17
	01	58	82		الرسم عدد R/10057 (قطعة 3)	19
	01	49	33		الرسم عدد R/10057	20
	01	27	66		الرسم عدد R/10057 (قطعة 10)	22
	00	09	58		الرسم عدد R/10057 (قطعة 14)	23
ارض فلاحية	01	34	06	الجماعة السلاوية الشوافة العنوان: جماعة الشوافة سوق أربعاء الغرب	الرسم عدد 13/23650 (قطعة 13)	25
ارض فلاحية	01	42	69		الرسم عدد 13/23650 (قطعة 14)	27
ارض فلاحية	00	94	45		الرسم عدد 13/23650 (قطعة 15)	28
ارض فلاحية	00	04	31		الرسم عدد 13/23650 (قطعة 10)	30
ارض فلاحية تحتوي على بنايات	00	28	85		الرسم عدد 13/23650	32
	00	30	86		الرسم عدد 13/23650	34
	00	31	75			35
	00	36	06		الرسم عدد 13/23650 (قطعة 7)	38
	00	46	81			41
	00	03	26			42
	01	48	90		الرسم عدد 13/23650	45
	00	39	34		الرسم عدد 13/23650 (قطعة 3)	49

المادة الثانية.. - يخول حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للسكك الحديدية.

المادة الثالثة.. - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من رجب 1434 (3 يونيو 2013).

الإمضاء : عزيز رباح.

وعلى المرسوم رقم 2.81.25 الصادر في 23 من ذي الحجة 1401 (22 أكتوبر 1981) بتطبيق القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه ؛  
وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به رئيس المجلس الإقليمي لإقليم الصسيمة بتاريخ 6 أكتوبر 2009 وطلب المندوب السامي لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير بتاريخ 14 أكتوبر 2009 ؛  
وبعد استشارة لجنة التقييد خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 22 يناير 2013،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تقيد في عداد الآثار، طبقا للفصل الرابع من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.81.25، بناية تاريخية مسماة «النهضة 2» ببلدية تارجيست بالصسيمة، موضوع الرسم العقاري رقم 24/6736 والمبينة باللون الأزرق في التصميم ذي المقياس 1/2000 المرفق بأصل هذا القرار.

#### المادة الثانية

لا يمكن تغيير طبيعة البناية أو ترميمها أو إدخال أي تغيير عليها ما لم تعلم بذلك وزارة الثقافة قبل التاريخ المقرر للشروع في الأعمال بستة أشهر على الأقل.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من رمضان 1434 (2 أغسطس 2013).

الإمضاء : محمد الأمين الصبيحي.

### قرار لوزير الثقافة رقم 1987.13 صادر في 24 من رمضان 1434 (2 أغسطس 2013) يقضي بتقييد الكنيسة الأورتودوكسية الروسية بالدار البيضاء في عداد الآثار.

وزير الثقافة،

بناء على القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.81.25 الصادر في 23 من ذي الحجة 1401 (22 أكتوبر 1981) بتطبيق القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به عميد وكاهن الكنيسة الأورتودوكسية الروسية بالدار البيضاء بتاريخ 22 نوفمبر 2012 ؛  
وبعد استشارة لجنة التقييد خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 22 يناير 2013،

### قرار لوزير التشغيل والتكوين المهني رقم 2154.13 صادر في 29 من شعبان 1434 (8 يوليوز 2013) بتفويض الإمضاء

وزير التشغيل والتكوين المهني،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.12.01 الصادر في 9 صفر 1433 (3 يناير 2012) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.768 الصادر في 30 من شوال 1429 (30 أكتوبر 2008) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ولا سيما المادة الأولى منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولا سيما الفصل 20 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.06 الصادر في 14 من ربيع الآخر 1433 (7 مارس 2012) المتعلق باختصاصات وزير التشغيل والتكوين المهني ،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الرزاق لعلي، المفتش العام لقطاع التشغيل، الإمضاء نيابة عن وزير التشغيل والتكوين المهني على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمفتشية العامة لنفس القطاع للقيام بمأموريات داخل التراب الوطني.

#### المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من شعبان 1434 (8 يوليوز 2013).

الإمضاء : عبد الواحد سوهيل.

### قرار لوزير الثقافة رقم 1986.13 صادر في 24 من رمضان 1434 (2 أغسطس 2013) يقضي بتقييد بناية تاريخية ببلدية تارجيست بالصسيمة في عداد الآثار.

وزير الثقافة،

بناء على القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

## قرار لعامل إقليم زاكورة بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز الجماعة القروية لتزازين.

عامل إقليم زاكورة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وبعد الاطلاع على موافقة ممثل وزارة الفلاحة والصيد البحري بتاريخ 10 شعبان 1432 ( 12 يوليو 2011) وعلى موافقة ممثل وزارة التجهيز والنقل بتاريخ 14 من رمضان 1433 (2 أغسطس 2012) ؛

وعلى الرأي الذي أبداه مجلس الجماعة القروية لتزازين خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 23 من ذي الحجة 1433 (8 نوفمبر 2012) ؛

وعلى نتائج البحث الإداري المباشر من 10 سبتمبر إلى 11 أكتوبر 2012 بمقر الجماعة القروية الأتفة الذكر،

قرر ما يلي :

### المادة الأولى

يقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز الجماعة القروية لتزازين (المخطط رقم 02/2013) الملحق بأصل هذا القرار.

### المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

## قرار لوالي جهة مكناس - تافيلالت رقم 2070.13 صادر في 15 من شعبان 1434 (24 يونيو 2013) بالموافقة على قرار عامل إقليم ميدلت بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز زايدة بإقليم ميدلت.

والي جهة مكناس - تافيلالت ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم 364.13 الصادر في 20 من ربيع الأول 1434 (فاتح فبراير 2013) بتفويض الإضاء،

قرر ما يلي :

### المادة الأولى

تقيد في عداد الآثار، طبقا للفصل الرابع من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.81.25 الكنيسة الأورتودوكسية الروسية المسماة «EFRAIM 2» بالدار البيضاء، موضوع الرسم العقاري رقم C/3414، والمبينة باللون الأسود في التصميم ذي المقياس 1/1200 المرفق بأصل هذا القرار.

### المادة الثانية

لا يمكن تغيير طبيعة البناية أو ترميمها أو إدخال أي تغيير عليها ما لم تعلم بذلك وزارة الثقافة قبل التاريخ المقرر للشروع في الأعمال بستة أشهر على الأقل.

### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من رمضان 1434 (2 أغسطس 2013).

الإضاء : محمد الأمين الصبيحي.

## قرار لوالي جهة سوس - ماسة - درعة رقم 1891.13 صادر في 8 شعبان 1434 (17 يونيو 2013) بالموافقة على قرار عامل إقليم زاكورة المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز الجماعة القروية لتزازين.

والي جهة سوس - ماسة - درعة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم 364.13 الصادر في 20 من ربيع الأول 1434 (فاتح فبراير 2013) بتفويض الإضاء،

قرر ما يلي :

### المادة الأولى

يوافق على قرار عامل إقليم زاكورة المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز الجماعة القروية لتزازين (المخطط رقم 02/2013).

### المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بأكادير في 8 شعبان 1434 (17 يونيو 2013).

الإضاء : محمد اليزيد زلو.

\*

\* \*

## المادة الثانية

ينسخ قرار عامل إقليم خنيفرة الصادر بتاريخ 12 من محرم 1405 (8 أكتوبر 1984) المتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز زايدة (المخطط رقم 831002).

## المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

## الإذن بممارسة الهندسة المعمارية

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 2394.13 صادر في 3 رمضان 1434 (12 يوليو 2013) يرخص تحت عدد 3454 للسيدة كوثر عطار الحاملة لدبلوم مهندس معماري مسلم من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالرباط بتاريخ 21 نوفمبر 2006، أن تحمل صفة مهندس معماري وتزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبها بمدينة الرباط.

\*

\* \*

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم 2395.13 صادر في 6 رمضان 1434 (15 يوليو 2013) يرخص تحت عدد 3455 للسيدة أمينة تير الحاملة لدبلوم الدولة لمهندس معماري مسلم من المدرسة الوطنية العليا للهندسة المعمارية بباريس ملاكي - فرنسا بتاريخ 29 يونيو 2012، أن تحمل صفة مهندس معماري وتزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبها بمدينة القنيطرة.

قرر ما يلي :

## المادة الأولى

يوافق على قرار عامل إقليم ميدلت المتضمن إقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز زايدة بإقليم ميدلت (المخطط رقم PDAR/MIDELT 03/12).

## المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.  
وحرر بمكناس في 15 من شعبان 1434 (24 يونيو 2013).

الإمضاء : أحمد مساوي.

\*

\* \*

## قرار عامل إقليم ميدلت بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز زايدة

عامل إقليم ميدلت ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛  
وبعد الاطلاع على موافقة وزارة الفلاحة والصيد البحري بخنيفرة بتاريخ 7 ماي 2012 وعلى موافقة وزارة التجهيز والنقل بخنيفرة بتاريخ 9 ماي 2012 ؛  
وعلى الرأي الذي أبداه مجلس جماعة زايدة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 19 من شوال 1433 (7 سبتمبر 2012) ؛  
وعلى نتائج البحث الإداري المباشر ابتداء من فاتح نوفمبر إلى غاية 30 نوفمبر 2012 بمقر الجماعة القروية الأنفة الذكر،  
قرر ما يلي :

## المادة الأولى

يقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز زايدة (المخطط رقم PDAR /Midelt 03/12) الملحق بأصل هذا القرار.





**ثمن النسخة بمقر المطبعة الرسمية : 10 دراهم**

**ثمن النسخة لدى المودعين المعتمدين : 12 درهما**

تطبيق الفقرة الأخيرة من المادة الثانية من قرار الأمين العام للحكومة رقم 2918.95  
الصادر في 8 شعبان 1416 (30 ديسمبر 1995)